



دولة فلسطين

وزارة المالية

**الإدارة العامة للوازء العامة
لجنة العطاءات المركزية**

عطاء رقم 10 / 2019

**توريد خضار طازجة وفاكهة
لصالح وزارتي الداخلية والصحة**



دولة فلسطين

وزارة المالية

الإدارة العامة للوزام العامة

لجنة العطاءات المركزية

عطاء رقم 10 / 2019

تعلم وزارة المالية / لجنة العطاءات المركزية عن طرح عطاء حكومي لتوريد خضار طازجة وفاكهة لصالح وزارتي الداخلية والصحة تبعاً للشروط والمواصفات الموضحة في كراسة ووثائق العطاء. فعلى الشركات ذات الاختصاص والمسجلة رسمياً وترغب في المشاركة في هذا العطاء مراجعة وزارة المالية / الإدارة العامة للوزام العامة . تل الهوا بجوار محطة فارس خلال أوقات الدوام الرسمي من أجل الحصول على كراسة المواصفات ووثائق العطاء مقابل دفع مبلغ (300) شيكل غير مستردة تورء إلى خزينة وزارة المالية.

آخر موعد لقبول عروض الأسعار بالظرف المختوم في صندوق العطاءات بالإدارة العامة للوزام وزارة المالية في غزة هو الساعة الثانية عشر من ظهر يوم الثلاثاء الموافق 2018/12/11 وتفتح المظاريف بحضور ممثلي المتناقضين في نفس الزمان والمكان .

لجنة العطاءات المركزية

ملاحظة:.

1. أجرة الإعلان في الصحف على من يرسو عليه العطاء.
2. يجب إرفاق كفالة بنكية أو شيك بنكي صادرين من بنك معتمد لدى وزارة المالية بغزة (البنك الوطني الإسلامي) أو بنك الانتاج أو سند دفع معتمد صادر من بنك البريد التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بمبلغ 2000 دولار " كتأمين دخول " ساري المفعول لمدة ثلاثين يوماً من آخر موعد لتقديم العروض.
3. تقدم الأسعار بالشيكول وتشمل جميع أنواع الرسوم والضرائب.
4. لجنة العطاءات غير ملزمة بقبول أقل الأسعار.
5. الإدارة العامة للوزام العامة غير مسئولة عن أي مبلغ نقدي يرفق مع العطاء.
7. للمراجعة والاستفسار هاتف رقم 2832761

الشروط العامة

أولاً: إعداد وتقديم العروض من قبل المتناقصين:-

1. يعد المناقص عرضه وأسعاره على الجداول والنماذج والوثائق المرفقة بدعوة العطاء بعد أن يقرأ هذه الوثائق ويتفهم جميع ما ورد فيها ويختتم ويوقع كافة وثائق دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة على أن يتحمل كافة النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
2. تكتب أسعار العطاء بالشيكل على أن يشمل السعر رسوم الجمارك والضريبة المضافة وأجور التحريم والتغليف ومصاريف النقل والتحميل والتنزيل والتأمين وجميع الرسوم والمصاريف الأخرى.
3. يعد المناقص عرضه مطبوعاً أو مكتوباً بالحبر الأزرق أو الأسود فقط ويحظر المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة في العرض وكل تصحيح من هذا القبيل يوضع عليه خطين متوازيين بالحبر الأحمر ويعاد كتابة الصواب بالحبر الأزرق أو الأسود ويوقع بجانبه من قبل من أجرى التصويب.
4. يقدم المناقص عرضه مرفقاً به الوثائق المطلوبة مع تأمين دخول العطاء في مغلف مغلق بإحكام ويكتب عليه عطاء توريد خضار طازجة ومجمدة وفاكهة وذلك لصالح وزارتي الداخلية والصحة للمناقصة رقم 2019/10 وكذلك اسمه وعنوانه بالكامل ورقم الهاتف والفاكس ورقم صندوق البريد الخاصين به لترسل إليه المكاتبات المتعلقة بالعطاء وعليه تبليغ الإدارة العامة للوزار المالية خطياً بأي تغيير أو تعديل في عنوانه وعليه أن يكتب أيضاً اسم الدائرة التي طرحت العطاء وعنوانها وبخلاف ذلك يحق للجنة العطاءات أن تهمل العرض المقدم منه.
5. يودع العرض من قبل المناقص في صندوق العطاءات المخصص لهذا الغرض لدى الإدارة العامة للوزار قبل انتهاء المدة المحددة لذلك وكل عرض لا يودع في صندوق العطاءات قبل آخر موعد لتقديم العروض لا ينظر فيه ويعاد إلى مصدره مغلقاً .
6. يلتزم المناقص بأن يبقى العرض المقدم منه نافذ المفعول ولا يجوز له الرجوع عنه لمدة ستين يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.

ثانياً: الشهادات والمستندات الرسمية المطلوبة:-

1. يرفق المناقص مع عرضه (خاصة إذا كان يشارك لأول مرة) الشهادات والوثائق المطلوبة منه وهي على النحو التالي:
 - صورة مصدقة عن شهادة مزولة المهنة وكذلك السيرة الذاتية للشركة.
 - السجل التجاري أو الصناعي للشركة.
 - شهادة خلو طرف من دائرة ضريبة الدخل وضريبة القيمة المضافة.

2. على المناقص أن يرفق بعرضه النسخة الأصلية من أية كتالوجات أو نشرات أو معلومات فنية تعرف باللوامز المعروضة وكذلك يقدم مع عرضه العينات المطلوبة في دعوة العطاء وإذا كانت تلك العينات غير قابلة للنقل فعليه أن يحدد مكانها والوقت الذي يمكن رؤيتها فيه وإلا يكون للجنة العطاءات عدم النظر بالعرض.

3. يحق للمناقص أن يضيف أية وثائق أو معلومات يرغب بإضافتها ويرى أنها ضرورية لتوضيح عرضه.

ثالثاً : تأمينات وضمانات العطاء :

1. تأمين الدخول في العطاء :

يلتزم المناقص أن يرفق بعرضه سند دفع معتمد صادر من بنك البريد التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات أو على شكل كفالة أو شيك بنكي صادر من بنك يتعامل مع السلطة الفلسطينية في غزة (البنك الوطني الإسلامي) بمبلغ 2000 دولار " كتأمين دخول " ولا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء ، على أن تعاد تأمينات الدخول في العطاء إلى مقدميها من المناقصين الذي لم يحال عليهم العطاء بعد مدة أسبوعين من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض، وكذلك لمن أحيل عليهم العطاء بعد أن يقوموا بتقديم تأمين حسن التنفيذ.

2. تأمين حسن التنفيذ :

يلتزم المتناقص الفائز بالعطاء أو بأي جزء من بنوده بتقديم تأمين حسن التنفيذ للعطاء المحال عليه مبلغ مقطوع وذلك على شكل سند دفع معتمد صادر من بنك البريد حسب الأصول أو على شكل كفالة أو شيك بنكي صادر من بنك يتعامل مع السلطة الفلسطينية في غزة (البنك الوطني الإسلامي) خلال 15 يوم من تاريخ تبليغه بقرار إحالة العطاء عليه من قبل الإدارة العامة للوالم على أن يكون ساري المفعول مدة سريان العقد ، ويعاد تأمين حسن التنفيذ إلى المتعهد بعد تنفيذ كافة الالتزامات المترتبة عليه بموجب طلب خطي تقدمه الدائرة المستفيدة للإدارة العامة للوالم بالإفراج عن التأمين (حيث يتم إصدار شيك بقيمة الكفالة من وزارة المالية).

5. يتم تحصيل رسوم طوابع إيرادات دمغة عند العقد أو الاتفاق بنسبة 0.004 من قيمته كما و يتم تحصيل نسبة 0.004 عن نفس العقد أو الاتفاق كرسوم طوابع إيرادات أيضاً عند الإحالة أو الترسية على الجهة المنفذة ليصبح مجموع المحصل 0.008 من قيمة العقد أو الاتفاق على أن تخصم من فاتورة المورد عند السداد.

رابعاً : الأسعار غير شاملة ضريبة القيمة المضافة (مغفأة من الضريبة).

خامساً : في حال انخفاض الاسعار أكثر من 15% وفق تقدير لجنة العطاءات المركزية يحق لوزارة

المالية إنهاء التعاقد أو إعادة النظر في الأسعار

سادساً: فتح العطاءات وتقييمها:

1- لجنة فتح المظاريف:-

- يدعو مدير عام اللوازم العامة لجنة فتح مظاريف العطاء وتقوم هذه اللجنة بفتح العطاءات بحضور المناقصين أو ممثليهم في الزمان والمكان المحددين في دعوة العطاء بعد اتخاذ الإجراءات التالية:-
- أ- إثبات عدد المظاريف في محضر فتح المظاريف وكل عطاء يفتح مظروفه يضع رئيس اللجنة عليه وعلى مظروفه رقماً مسلسلأً على هيئة كسر اعتيادي بسطه رقم العطاء ومقامه عدد العطاءات الواردة.
 - ب- ترقيم الأوراق المرفقة مع العطاء وإثبات عددها.
 - ت- قراءة اسم مقدم العطاء والأسعار وقيمة التأمين الابتدائي المقدم من كل مناقص وذلك بحضور المناقصين أو ممثليهم.
 - ث- التوقيع من رئيس اللجنة وجميع الأعضاء الحاضرين على العطاء ومظروفه وكل ورقة من أوراقه وكذلك على محضر اللجنة بعد تدوين كافة الخطوات السابقة

2- لجنة دراسة وتقييم العروض:-

- يحدد مدير عام اللوازم العامة الأشخاص أو الجهات الذين تتكون منهم اللجنة الفنية التي تقوم بدراسة العروض من النواحي الفنية والمالية والقانونية وتقدم توصياتها المناسبة للجنة العطاءات المركزية بعد أخذ المعايير التالية في الاعتبار:-
- أ- لا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء.
 - ب- تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية وفقاً لمواصفات اللوازم المطلوبة على جدول يعد لهذه الغاية، وتخضع كافة العروض لنفس المعايير من حيث التزام المناقص بعرضه بمواصفات وشروط دعوة العطاء.
 - ت- يؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العطاء وسمعته التجارية والتسهيلات التي يقدمها أو الخدمة التي يوفرها وقطع الغيار وورش الصيانة و كذلك كونه وكيل أو موزع لوكيل أو تاجر، وللجنة استبعاد عرض المناقص الذي لا تتوفر فيه كل أو بعض هذه المتطلبات.
 - ث- تبدأ الدراسة بالعرض الذي قدم أرخص الأسعار ثم الذي يليه حتى تتم دراسة العروض المقدمة.
 - ج- إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجودة توصي اللجنة الفنية بالإحالة على مقدم أرخص الأسعار و من حق اللجنة الفنية أن توصي بالترسية على أكثر من مورد للصنف الواحد بالرغم من اختلاف الأسعار.

ح- في حالة عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن أرخص الأسعار تنتقل الدراسة إلى العرض الذي يليه بالسعر إلى أن تصل إلى العرض الذي تتوافر فيه المتطلبات للإحالة على أن تبين أسباب استبعاد العروض الأرخص بشكل واضح.

خ- إذا تساوت المواصفات والأسعار والشروط والجودة المطلوبة يفضل المناقص الذي يتضمن عرضه ميزات إضافية ثم المقدم للمنتجات المحلية، ثم المناقص المقيم بـفلسطين بصورة دائمة، ثم مدة التسليم الأقل إذا كانت سرعة التسليم لمصلحة الدائرة المستفيدة.

سابعا :- التزامات المتعهد أو المورد :-

1. على المتعهد الذي أحيل عليه العطاء استكمال إجراءات العقد الخاص بقرار الإحالة وتوقيع الاتفاقية وما يلحقها من أوراق ومستندات بما فيها (أوامر الشراء).
2. يلتزم المتعهد بالتوريد خلال أسبوع من تاريخ استلامه لأمر التوريد.
3. لا يجوز للمتعهد أن يتنازل لأي شخص آخر عن كل أو أي جزء من العقد دون الحصول على إذن خطي من لجنة العطاءات التي أحالت العطاء.
4. لا يحق للمناقص أو المورد الرجوع على لجنة العطاءات بأي خسارة أو ضرر ناشئ عن تقديم عرضه في حالة إذا ما رفضت لجنة العطاءات كل العروض المقدمة إليها أو إذا لم تحل العطاء على مقدم أقل الأسعار أو إذا ألغت لجنة العطاءات دعوة العطاء في أي وقت أو أي مرحلة دون ذكر الأسباب.
5. يلتزم المورد بتسليم اللوازم وفقاً للمواصفات والشروط المتفق عليها والواردة في قرار الإحالة وكذلك العينات المعتمدة والمذكورة فيه.

ثامناً:- الإجراءات التي تتخذ ضد المتعهد في حالة التأخير في التنفيذ أو عدم قيامه به:-

1. فرض غرامة مالية: إذا تأخر المتعهد عن توريد ما التزم به في الموعد المحدد في العقد يحق لمدير عام دائرة اللوازم العامة أن يفرض غرامة مالية لا تقل عن (1%) من قيمة اللوازم التي تأخر في توريدها عن كل أسبوع تأخير إلا إذا تبين أن التأخير في التوريد ناجم عن قوة قاهرة ، وفي جميع الأحوال على المتعهد تقديم إشعار خطي وفوري إلى الجهة المختصة بالظروف والأسباب التي أدت إلى التأخير في التوريد أو منعه من ذلك وتقديم ما يثبت ذلك.
2. **الشراء على حساب المتعهد** : إذا نكل المتعهد عن تنفيذ التزاماته بما فيه التزامه بالتوريد أو قصر في ذلك أو تأخر يحق لمدير عام دائرة اللوازم العامة إصدار القرار بشراء اللوازم الملتزم بها المتعهد بنفس الخصائص والمواصفات من أي مصدر آخر على حساب هذا المتعهد ونفقته مع تحميله فروق الأسعار والنفقات الإضافية وأية خسائر أو مصاريف أو عطل أو ضرر يلحق بالدائرة المستفيدة أو دائرة اللوازم العامة دون الحاجة إلى أي إنذار ولا يحق للمتعهد الاعتراض على ذلك.
3. استبعاد عرض المورد الذي يخل بالتزاماته أو إلغاء العقد المبرم معه: وهنا يحق للجنة العطاءات التي أحالت العطاء اتخاذ الإجراءات اللازمة بحق المتعهد بما في ذلك مصادرة قيمة التأمين المقدم من

المتعهد أو أي جزء منه بشكل يتناسب مع قيمة اللوازم غير الموردة ويعتبر المبلغ في هذه الحالة إيراداً للخزينة العامة.

4. وفي جميع الأحوال يحق لدائرة اللوازم العامة تحصيل الأموال المستحقة لها في ذمة المناقص أو المورد من الأموال المستحقة لذلك المناقص أو المورد لدى الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية أو من كفالتهم.

تاسعاً: حل الخلافات:-

أ- في حال حدوث أي خلاف ينشأ عن تفسير أي بند من البنود السابقة أو من بنود العقد فيتم حله ودياً بالتفاوض.

ب- إذا لم يتمكن الطرفان خلال 30 يوماً من بدء مفاوضاتهما للوصول إلى حل حول أي خلاف يتعلق بالعقد يحق لأي من الطرفين حل الخلاف باللجوء إلى المحكمة المختصة وتطبيق القوانين والأنظمة المعمول بها في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية بهذا الشأن.

عاشراً: شروط متفرقة:-

1. إذا استعمل المناقص الغش أو التلاعب في معاملته أو ثبت عليه أنه شرع أو قام بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر على رشوة أحد موظفي أو مستخدمي السلطة أو على التواطؤ معه إضراراً بالمصلحة يلغي عقده في الحال ويصادر التأمين مع عدم الإخلال بحق الوزارة المطالبة بالتعويضات المترتبة على ذلك فضلاً عن شطب اسمه من بين المناقصين ولا يسمح له بالدخول في مناقصات للسلطة الوطنية الفلسطينية هذا فضلاً عن اتخاذ الإجراءات القضائية ضده عند الاقتضاء.
2. إذا أفلس المناقص أو المورد يحق للجنة العطاءات إلغاء التعاقد معه دون اللجوء للقضاء وكذلك مصادرة مبلغ التأمين كإيراد عام للخزينة العامة.
3. إذا توفى المناقص أو المورد جاز إلغاء العقد المبرم معه أو ما تبقى منه بتوجيه كتاب للورثة يفيد بذلك دون الحاجة إلى استصدار حكم قضائي يقضي بذلك مع رد مبلغ التأمين في هذه الحالة.

الشروط الخاصة

1. مراعاة الشروط الصحية والنظافة للعاملين لدى المورد مع ضرورة إرفاق شهادة خلو أمراض لهم كما يجب مراعاة الشروط الصحية عند التوريد.
2. يجب على المورد الحرص على نظافة المكان الذي تتواجد فيه المواد.
3. يلتزم المورد بوضع المواد في عبوات نظيفة وجيدة مثل الأشولة والصناديق والعبوات الكرتونية تتناسب وطبيعة هذه المواد كما ويجب عليه أن يقوم بنقل هذه المواد بواسطة نقل تتناسب وطبيعة المواد الموردة.
4. يحق لوزارة الداخلية والأمن الوطني القيام بزيارات مفاجئة لمستودعات المورد.
5. يحق لوزارة المالية مراجعة عملية توريد وتسليم المواد الموردة للتأكد من التزام المورد بالشروط والمواصفات.
6. يجب أن يكون وزن المواد الموردة والموزعة على الوحدات صافياً ولا تتحمل وزارة الداخلية والأمن الوطني أي أوزان إضافية للعبوات.
7. يحق لوزارة الداخلية والأمن الوطني رفض أي مادة كاملة أو أي جزء منها في حال مخالفتها للمواصفات التي تم الاتفاق عليها.
8. تلتزم وزارة الداخلية والأمن الوطني بتقديم قائمة المواد المطلوب توريدها قبل 24 ساعة من تاريخ التوريد.
9. يلتزم المورد بالبرنامج الغذائي الذي تقرره وزارة الداخلية والأمن الوطني وحسب البرنامج الأسبوعي للمواد الطازجة.
10. يتم استلام المواد الموردة من قبل لجنة استلام مختصة ومشكلة لهذا الغرض وفقاً للمواصفات والشروط العامة والخاصة للتعاقد الواردة في دعوة العطاء وقرار الإحالة وأمر التوريد والعينات المعتمدة والتي يتم فحصها وإجراء التجارب عليها بالطريقة التي تحددها الجهة المستفيدة أو لجنة الاستلام بموجب لجان فنية تشكل لهذا الغرض لمعرفة مدى مطابقتها للمواصفات المطلوبة.
11. يحق للجنة العطاءات المركزية تمديد العطاء لمدة لا تزيد عن شهر من تاريخ انتهاء المدة القانونية وبالاتفاق مع المورد وبنفس الأسعار وفقاً لمقتضيات المصلحة العامة.
12. في حال عدم توفر أي صنف من الأصناف الموجودة في كراسة العطاء وذلك بسبب الحصار يحق للجنة العطاءات استبدال الصنف بآخر بديل مع مراعاة فروق الأسعار وبعد التأكد من عدم وجود الصنف في السوق.

13. على المشارك بالعطاء أن يكون على علم بأن العقد لمدة 6 شهور ويجب توقيع العقد مع وزارة المالية حتى تاريخه، مع ضرورة الانتهاء من توريد كامل الكمية المطلوبة ويجوز لوزارة الداخلية والأمن الوطني تخفيض الكميات أو زيادتها بواقع 25% من الكميات المطلوبة وبدون تغيير للأسعار وبدون معارضة من المورد وذلك خلال سريان العقد حسب احتياجاتها.
14. يلتزم المورد الذي ترسو عليه المناقصة بإيداع ودیعة نقدیة لدى حسابات وزارة المالية بقيمة 3000 شيكل لكل مجموعة ترسو عليه وسوف يتم استخدام هذه الوديعة في حال تخلف المورد عن التوريد.
- على أن يقوم المورد بصرف فواتير الشراء من الوديعة خلال 24 ساعة من إبلاغه مضاف لها 10% مصاريف إدارية. (هذا الشرط يخص المواد الفورية الغير قابلة للتأخير وهي مناقصة الخبز، مناقصة الخضار والفواكه، مناقصة اللحوم والدواجن ، مناقصة البيض ومشتقات الألبان فقط).

الشروط والمواصفات الفنية للخضار والفواكه

م	الصف	الكمية / كيلو غرام
أ.	المجموعة الأولى: الخضار الطازجة:	
1.	بطاطا	
2.	بصل	
3.	خيار	
4.	بندورة	
5.	ثوم	
6.	فلفل اخضر	
7.	ليمون	
8.	بقونوس	
9.	فايفلة	
10.	جزر	
ب.	المجموعة الثانية: الفاكهة	
1.	تفاح	
2.	سنتروزة	
3.	موز	
4.	شمام	
5.	خوخ	

ملاحظة هامة: في حال اغلاق المعابر يتم توريد الصف المتوفر في السوق المحلي بالسعر المحدد أمام الصف مع ملاحظة إمكانية زيادة الكمية المحددة في العطاء.

أ. مواصفات عامة :-

1. أن تكون خالية من بقايا مواد الوقاية والمواد الأخرى.
2. أن تكون خالية من المواد الغريبة مثل الأتربة والرمل وخلافه من الشوائب.
3. خالية من الجروح والأعفان والآفات التي قد تصيبها.
4. أن تكون مطابقة لمواصفات الصف والنوع.
5. أن تكون الخضار والفواكه الموردة من النوع الممتاز من حيث الحجم والشكل المتوفر في السوق المحلي وأن تكون خالية من الإصابات الحشرية والعلامات المرضية
6. أن تكون الخضار والفواكه مضمونة المصدر وبعيدة عن التلوث.
7. أن تكون الخضار والفواكه حديثة القطف والجني وتامة النضج.

1. البطاطا :

أن تكون ذات مواصفات جيدة ومن إنتاج الموسم عند التعاقد وخالية من الجرب والبقع واللون الأخضر الناتج عن تعرضها للشمس والذي يسبب المرارة عند الطهي وذات أحجام متناسبة من 6-8 حبات للكجم وخالية من الثقوب وداخلها نضيف خالي من أمراض البطاطا والبشرة غير مجعدة.

2. البندورة:

أن تكون طازجة ولونها ناصع خالية من الديدان والبقع واللون الأخضر وأن تكون حباتها متناسقة وأحجامها متقاربة بحيث لا تزيد عدد الحبات من 6-8 حبات للكجم وأن تكون الثمار جامدة حمراء اللون.

3. بصل ناشف:

أن يكون جاف وأن لا يكون نابتاً وأن لا يكون له رائحة الأخماج وأن لا يزيد عدد حباته من 6-8 لكل واحد كجم وأن يكون متناسق الحجم وليس رطباً.

4. الخيار:

أن يكون طازجاً و الأحجام صغيرة بحيث تكون من 8-12 حبة للكجم الواحد وأن تكون خالية من ضربة الشمس وخالية من البقع وأن لا يكون قد مر على قطفها أكثر من 12 ساعة.

5. ثوم:

أن يكون جاف وأن لا يكون نابتاً وأن لا يكون له رائحة الأخماج وأن يكون متناسق الحجم وليس رطباً.

6. الفلفل الأخضر:

أن يكون طازجاً وأن تكون خالية من ضربة الشمس وخالية من البقع وأن لا يكون قد مر على قطفها أكثر من 24 ساعة.

الفاكهة

1. الموز:

أن يكون ناضجاً وطازجاً وخالياً من العفن وأن يكون أصفر اللون غير طري وأن تكون عدد حباته من 8-10 حبات للكجم الواحد.

2. التفاح:

أن تكون خالية من بقايا مواد الوقاية والمواد الكيماوية وأن تكون خالية من المواد الغريبة مثل الأتربة والرمل وخلافه من الشوائب وأن تكون خالية من الجروح والآفات التي قد تصيبها وأن تكون مطابقة لمواصفات الصنف والنوع وأن تكون الحبات متقاربة الأحجام.

ملاحظة هامة: سيتم ترسية الأصناف مجتمعة للمجموعات وليس من الضروري أن يقوم بتوريدها مورد واحد

جدول الكميات والأسعار الخاص بالخضار الطازجة (وزارة الصحة)

ملاحظات	سعر الوحدة		الكمية	الوحدة	الصنف	م
	أغورة	شيكل				
			1	كيلو	بطاطا	1.
			1	كيلو	بصل	2.
			1	كيلو	خيار	3.
			1	كيلو	بندورة	4.
			1	كيلو	ثوم	5.
			1	كيلو	فلفل اخضر بلدي	6.
			1	كيلو	ليمون	7.
			1	كيلو	فليفلة	8.
			1	كيلو	بقدونس	9.
			1	كيلو	كوسا	10.
			1	كيلو	كرنب أحمر	11.
			1	كيلو	جراد أخضر	12.
			1	كيلو	جزر أصفر	13.
			1	كيلو	كرنب	14.
السعر الإجمالي بالشيكل						

جدول الكميات والأسعار الخاص بالفاكهة الطازجة (وزارة الصحة)

ملاحظات	سعر الوحدة		الكمية	الوحدة	الصف	م
	شيكل	أغورة				
			1	كيلو	تفاح	.1
			1	كيلو	موز	.2
			1	كيلو	برتقال	.3
			1	كيلو	كلمنتينا	.4
			1	كيلو	أجاص	.5
			1	كيلو	خوخ	.6
			1	كيلو	سنتروزا	.7
			1	كيلو	شمام	.8

جدول الكميات والأسعار الخاص بالخضار الطازجة (وزارة الداخلية)

ملاحظات	سعر الوحدة		الكمية	الوحدة	الصنف	م
	شيكل	أغورة				
			1	كيلو	بطاطا	.1
			1	كيلو	بصل	.2
			1	كيلو	خيار	.3
			1	كيلو	بندورة	.4
			1	كيلو	ثوم	.5
			1	كيلو	فلفل اخضر بلدي	.6
			1	كيلو	ليمون	.7
			1	كيلو	جزر	.8
نصف الكمية لون أخضر والنصف الآخر ملون			1	كيلو	فليفلة	.9
السعر الإجمالي بالشيكل						

جدول الكميات والأسعار الخاص بالفاكهة الطازجة (وزارة الداخلية)

ملاحظات	سعر الوحدة		الكمية	الوحدة	الصنف	م
	شيكيل	أغورة				
			1	كيلو	تفاح	.1
			1	كيلو	برتقال	.2

معلومات

إقرار والتزام

أقر أنا الموقع أدناه _____ هوية رقم _____
بصفتي ممثلاً عن شركة _____ بالتالي:-

1. بأنني قرأت وتفهمت كافة ما ورد بوثائق العطاء المطروح رقم 2019/10 من شروط عامة وخاصة ومواصفات وألتزم التزاماً قانونياً بتلك الشروط والمواصفات .
 2. كما ألتزم بأن يبقى العرض المقدم مني ساري المفعول ولا يجوز لي الرجوع عنه لمدة ستون يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.
 3. وكذلك ألتزم بتوريد الأصناف المحالة على بموجب العطاء المذكور أعلاه والتي يتم طلبها من قبل وزارتي الداخلية والصحة خلال المدة المذكورة في كراسة العطاء وذلك من تاريخ توقيع العقد واستلام أوامر التوريد على أن تكون تلك الأصناف الموردة من قبلي وفقاً للمواصفات والشروط المنصوص عليها في هذا العطاء.
- وهذا إقرار وتعهد مني بذلك أقر وألتزم بكل ما ورد به دون أي ضغط أو إكراه .

اسم المناقص : _____
رقم المشتغل المرخص : _____
العنوان : _____
رقم الهاتف : _____
رقم الفاكس : _____
التاريخ : _____